المملكة المغربية

الأمانة العامة للحكومة

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية
رقم 2020/ 65 بتاريخ 29 يوليوز 2020
بشأن اداء مستحقات شركة عن أعمال موضوع سند طلب

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

بناء على شكاية شركة « ..... » التي توصلت بها اللجنة الوطنية بتاريخ 10 دجنبر 2019 بشأن مطالبتها بأداء مستحقاتها المتعلقة بسند الطلب رقم ..... المتعلق بأشغال الربط المعلوماتي لإحدى بنايات .... ب....؛

وعلى الرسالة الجوابية للوكالة ..... المؤرخة في 21 يناير 2020؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436(21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى نظام صفقات .....؛

وبعد دراسة عناصر تقرير المقرر العام المقدم إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 28 يوليوز 2020،

أولا: المعطيات

بواسطة رسالتها المشار اليها أعلاه، أحالت شركة « ..... » على اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية رسالة تشتكي فيها من عدم أداء ..... لمستحقاتها، عن تنفيذ أشغال الربط المعلوماتي لإحدى بنايات الوكالة ..... ابتداء من تاريخ 8 يونيو 2017. وبعد انتهاء الأشغال وإنجاز الأعمال المطلوبة، تقدمت الشركة المشتكية بتاريخ 27 سبتمبر 2017 بفاتورة من أجل الحصول على مستحقاتها المالية عن إنجاز 90% من الخدمات، حسب المادة 6 من دفتر الشروط الخاصة.

وأضافت المشتكية أنه نتيجة لعدم توصلها بمستحقاتها رغم محاولاتها المتكررة، تقدمت بتاريخ 28 دجنبر 2018 بشكاية عن طريق البوابة الإلكترونية (plateforme AJAL)، حيث تم إخبارها بأن هناك صعوبات تقنية ساهمت في تأخير مسلسل أداء مستحقاتها المالية. وبعد عدم توصلها بأي جواب في هذا الشأن، تقدمت المشتكية بتاريخ 18 دجنبر 2018 بشكاية أخرى بطريقة إلكترونية، ليتم إخبارها بأنه لم يتم التأشير على الفاتورة المعنية من طرف الخازن المكلف بالأداء لدى الوكالة، بسبب عدم مطابقة موضوع النفقة (Câblage informatique) مع الاعتمادات المدرجة في الميزانية والمتعلقة بمعدات المعلوميات (Matériel informatique) وأن مصالح الوكالة ..... بصدد إيجاد حل مع الخازن المعني.

وفي معرض جواب الوكالة المعنية على الرسالة الموجهة إليها بتاريخ 24 دجنبر 2019 من طرف اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية بخصوص موقفها مما جاء في الشكاية، أكد المدير العام للوكالة .... على أن الخدمة موضوع الشكاية، التي يصل مبلغها ..... درهما مع احتساب الرسوم، قد تم إنجازها من طرف الشركة المشتكية وتسلمها مؤقتا من طرف المصالح المختصة بتاريخ 20 سبتمبر 2017، والتي توجد حاليا في طور الضمان لمدة ثلاث سنوات.

ومن جهة أخرى، أشار السيد المدير العام إلى أن سند الطلب المعني قد تم إسناده كما جرت العادة ضمن خانة الميزانية "معدات المعلوميات"، بغض النظر عن بلوغ السقف السنوي لسندات الطلب المسموح به من طرف وزارة المالية فيما يخص الشق المتعلق بـ "أشغال تهيئة

المباني الإدارية وصيانتها وإصلاحها". غير أن الخازن المكلف بالأداء اعتبر أنه كان ينبغي إسناده ضمن خانة «Agencement et ménagement des constructions» بدل "معدات المعلوميات".

وأضاف السيد المدير العام .... أنه لتسوية المستحقات المالية عن الأشغال المشار إليها، تمت مراسلة وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة قصد الترخيص للخازن المكلف بالأداء بالموافقة على سند الطلب المعني، إلا أن الوزارة المذكورة لم توافق على هذا الطلب بحجة تجاوز السقف السنوي للأعمال المعنية لمبلغ 400.000 درهم. ورغم مكاتبة الوزارة مرة أخرى بتاريخ 5 يوليوز 2019 بهذا الشأن، توصلت الوكالة ..... بجواب الرفض من جديد.

ثانيا: الاستنتاجات

حيث طالبت الشركة المشتكية بأداء مستحقاتها المالية عن الخدمات التي أنجزتها في إطار سندات الطلب رقم ..... المتعلق بأشغال الربط المعلومياتي لإحدى البنايات التابعة للوكالة ..... ب....؛

وحيث إن صاحب المشروع لا ينازع في صحة الوقائع المتمسك بها من طرف الشركة، بل وإنه أكد أن الأعمال المتعاقد بشأنها قد أنجزت وفق الطريقة المرغوب فيها وفي الآجال المحددة؛

ومادام الأمر كذلك، فإن الشركة المذكورة محقة في استيفاء مستحقاتها عن الأعمال التي انجزتها وتم تسلمها من قبل صاحب المشروع (الآمر بالصرف)، وأن الخلاف القائم بين هذا الأخير والمحاسب لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يحجب هذا الحق ولا أن يحد من مداه

ثالثا: رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

بناء على ما تقدم بيانه، ونظرا لإنجاز الخدمات المطلوبة وفق المواصفات التقنية المحددة مسبقا وتسلمها من طرف صاحب المشروع، فإن الشركة المتعاقدة مع هذا الأخير يحق لها الحصول على مستحقاتها المالية مقابل الخدمات التي أنجزتها.